عليه السلام انه يتلقى ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
فيحكم في امته كما تلقاه عنه لانه في الحنفية خليفة عنه
انتهى ما اردنا نقله من كلام العلامة الشيخ علي القاري
الحنفي عامله الله بلطفه الخفي وهو في غاية النفاسة
ثم رد ايضا قول القائل ان المهدي يقلد ابا حنيفة بالادلة
الشافعية لكنه قرر انه مجتهد مطلق وهو مخالف لما مر
عن الشيخ محيي الدين في الفتوحات ان المهدي لا يعلم
القياس ليحكم به وانما يعلمه ليتجنبه فالحكم المهدي الا بما
يلقى اليه الملك من عند الله الذي بعثه الله اليه يسدده
وذلك هو الشرع الحنفي المحمدي الذي لو كان محمد صلى
الله عليه وسلم حيا ورفعت اليه تلك النازلة لم يحكم فيها
الا بحكم المهدي فيعلم ان ذلك هو الشرع المهدي فيحرم
عليه القياس مع وجود النصوص التي منحه الله اياها
ولهذا قال صلى الله عليه وسلم في صفته يقفو اثري لا يخطئ
فعرفنا انه متبع لا شرع انتهى كلام الفتوحات

فعلى

فعلى هذا المهدي ليس بمجتهد لان المجتهد يحكم بالقياس
وهو يحرم عليه الحكم بالقياس ولان المجتهد قد يخطئ وهو
لا يخطئ فظنا فانه معصوم في احكامه بشهادة النبي
صلى الله عليه وسلم له وهذا مبني على عدم جواز الاجتهاد
في حق الانبياء وهو التحقيق وبالله التوفيق ثم نقول
ان كلام القائل المذكور باطل وزور وافتراء من وجوه
كثيرة منها ما اشار اليه الشيخ علي القاري ومنها
ان ابا القاسم القشيري من الفقهاء الشافعية ومشايخ
في الفقه والكلام والتصوف معلومة كما ينطق به
رسالته المتداولة في ايدي المسلمين شرقا وغربا
ومنها انه لا يعرف له من التاليف غير كتاب الرسالة
وكتب اخر معدودة الى ورقة فصلا عن الكتاب
ومنها ان في زمن المهدي النازل عيسى في زمانه الفقهاء
في سائر المذاهب باقية وانهم اكبر اعداء المهدي لذهاب
جاههم وعلمهم والقرآن باق اذ ذاك لم يرفع بعد

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)